

الرقم : ع م ع / 656

التاريخ : 2018/12/03

السادة هيئة الأوراق المالية المحترمين

تحية طيبة وبعد ،

مرفق لكم طيه محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادي للشركة العقارية الأردنية للتنمية والذي انعقد بتاريخ 2018/11/4 ، ونسخة مصدقة عن عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

د. هيثم عبد الله أبو خديجة

رئيس مجلس الإدارة



بورصة عمان
الدائرة الإدارية والمالية
الديوان
٣ . ٠ كانون الأول ٢٠١٨
الرقم المتسلسل: ٥٤٨٤
رقم الملف: ٧١٥٥٩
الجهة المختصة: المدير العام

نسخة :

- مركز إيداع الأوراق المالية

- بورصة عمان

محضر اجتماع
الهيئة العامة غير العادي
للشركة العقارية الأردنية للتنمية
المنعقد يوم الأحد الموافق 2018/11/4

استناداً لنص المادة (172) من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997 وتعديلاته ، وجه مجلس إدارة الشركة العقارية الأردنية للتنمية المساهمة العامة المحدودة الدعوة لمساهمي الشركة لحضور الاجتماع غير العادي للهيئة العامة وذلك في تمام الساعة العاشرة من صباح يوم الأحد الموافق 2018/11/4 في قاعة الاجتماعات الواقعة في الطابق الثالث في مبنى توسعة مستشفى ابن الهيثم رقم 260 شارع المدينة المنورة للنظر في الأمور المدرجة على جدول الأعمال المرسل لهم في البريد ومناقشتها واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

افتتح الجلسة الدكتور هيثم أبو خديجة رئيس مجلس الإدارة مُرحباً بالدكتور (سامي الخرابشة) مندوب عطوفة مرقب عام الشركات وبمندوب مدقق حسابات الشركة السادة شركة العباسي وشركاه وبالسادة أعضاء مجلس إدارة الشركة وبالسادة أعضاء الهيئة العامة الحضور.

ثم أعلن الدكتور (سامي الخرابشة) مندوب عطوفة مراقب عام الشركات بأن الشركة قامت بإرسال الدعوات إلى السادة المساهمين بالبريد في الموعد المحدد لذلك ، والإعلان عن هذا الاجتماع بوسائل الإعلام المختلفة حسب احكام القانون ، بعد ذلك قام مندوب مراقب عام الشركات بالإعلان عن توفر النصاب القانوني لهذا الاجتماع الذي حضره (24) مساهم من أصل 4455 مساهم ، يحملون أسهم بالأصالة (16,599,719) سهم ، وأسهم بالوكالة (5,116,913) أي ما مجموعه (21,716,632) سهماً وهي تمثل ما نسبته 62.947 % من مجموع أسهم الشركة البالغ (34,500,000) سهماً.

وعليه يعتبر هذا الاجتماع قانونياً لتحقيق النصاب القانوني المنصوص عليه في المادة (173) من قانون الشركات وتعتبر قراراته ملزمة للهيئة العامة ، كما أعلن مندوب مراقب عام الشركات بحضور جميع أعضاء مجلس الإدارة وهم (9) أعضاء ، ثم طلب مندوب مراقب عام الشركات من رئيس الجلسة تعيين كاتباً للجلسة وتعيين مراقبين لا يقلون عن اثنين لجمع الأصوات وفرزها استناداً لنص المادة (181) من قانون الشركات رقم 22 لسنة 1997.

الشركة العقارية الأردنية للتنمية

المساهمة العامة المحدودة

رئيس الجلسة

يعين السيد حاتم جمال الشوابكه كاتباً للجلسة وكلاً من السيد علي صالح أبو الهيجاء والسيد عبد الرحيم محمد الفواعير مراقبين لجمع وفرز الأصوات .

ثم بوشر بالنظر في الأمور المدرجة على جدول الأعمال ومناقشتها واتخاذ القرارات المناسبة بشأنها.

البند الأول : تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بإضافة الغايات التالية :

رئيس الجلسة

أعلن عن فتح باب النقاش حول تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بإضافة الغايات التالية :

مادة 3 : غايات الشركة :

ط - شراء وبيع وإستبدال وإجارة أي اموال منقولة وغير منقولة كالأراضي والأبنية والعقارات أو أي حقوق إمتيازات إختراع أو رخص أو ماكينات أو آلات وأي أمور تحتاجها الشركة لتنفيذ غاياتها .

ي - إدارة وإستثمار وتملك وإيجار وتأجير مجمعات سكنية وتجارية .

ك - إدارة وتأجير شقق مفروشة ومكاتب .

- استفسر السيد عزام رفعت صالح يعيش عن ماهية تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي فيما إذا كان هناك أي حذف لأي غاية أو أي بند من بنود عقد التأسيس والنظام الأساسي و أجاب رئيس الجلسة بأن التعديل ينحصر فقط بإضافة الغايات المدرجة على جدول الأعمال ولا يتضمن أي حذف لأي غايات أو بنود من عقد التأسيس والنظام الأساسي .

وبعد المناقشة وافقت الهيئة العامة بالإجماع على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة بإضافة الغايات المشار إليها أعلاه .


الشركة العقارية الأردنية للتنمية
المساهمة العامة المحدودة



البند الثاني : المناقشة والتصويت على شراء مجمع تجاري - الكائن في شفا بدران مقابل جامعة العلوم التطبيقية الخاصة بمبلغ (4,200,000) أربعة مليون ومائتان ألف دينار أردني :

رئيس الجلسة

أعلن عن فتح باب النقاش حول موضوع شراء المجمع التجاري المشار إليه :

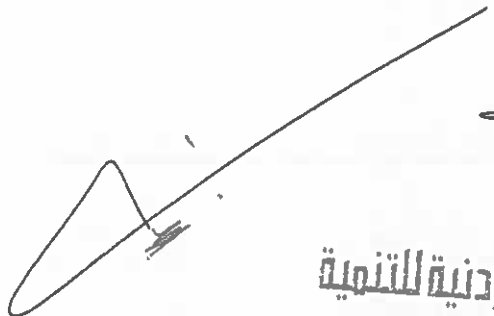
- إقترح السيد (عماد الحرازة) مندوب المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي عدم التصويت على هذا البند لعدم الحاجة لذلك في ظل موافقة الهيئة العامة على ما جاء في البند السابق المتضمن تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بإضافة غايات جديدة ، حيث بات مجلس إدارة الشركة يملك الصلاحيات الكاملة لشراء المجمع التجاري .

رئيس الجلسة

أعلن عن فتح باب النقاش حول ما أثاره السيد (عماد الحرازة) مندوب المؤسسة العامة للضمان الإجتماعي حيث تمت المناقشة وقرر السادة المساهمين الحضور بالإجماع بأنه لا داعي للتصويت على هذا البند كون شراء المجمع التجاري أصبح ضمن اختصاصات مجلس الإدارة بناءً على تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي بإضافة الغايات المدرجة أعلاه في البند السابق .

البند الثالث : في حال الموافقة تفويض رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالسير بتنفيذ قرار الهيئة العامة :

وافقت الهيئة العامة بإجماع السادة الحضور على تفويض رئيس وأعضاء مجلس الإدارة بالسير بتنفيذ قرار الهيئة العامة الذي تم إتخاذة .



الشركة العقارية الأردنية للتنمية
المساهمة العامة المحدودة



البند الرابع : المصادقة على قرار مجلس الإدارة بتعيين السادة / الشركة الأولى للتمويل بدلاً من السادة / المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري أو انتخاب من يملأ المركز الشاغر من المساهمين اللذين تنطبق عليهم شروط العضوية :

تمت المصادقة من قبل الهيئة العامة بإجماع السادة الحضور على تعيين السادة / الشركة الأولى للتمويل بدلاً من السادة / المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري كعضو في مجلس الإدارة .

وحيث لم يكن هناك أي أمور أخرى على جدول الأعمال ، فقد أغلقت الجلسة على ذلك .

مندوب مراقب عام الشركات
د . سامي الخرابشة

رئيس الجلسة
د. هيثم عبد الله أبو خديجة

كاتب الجلسة
حاتم الشوابكة

الشركة العقارية الأردنية للتنمية
المساهمة العامة المحدودة